

تونس في 13/3/1980

37
منشور عدد 80/
صادر عن ادارة التعليم الثانوي

من وزير التربية القومية
الى
السادة المندوبين الجهويين للتعليم الثانوي
والسيدات والسادة رؤساء المعاهد والمدارس الثانوية
==

الموضوع : حول عطل اطار القيمين

وبعد ، فنظرا الى خصائص وظيفية القيمين وصلتها المتينة بحياة التلاميذ المدرسية
ونظرا الى ان مساهمتهم في حسن سير المعاهد والمدارس الثانوية من مقتنيات عملهم ،
أتشرف باعلامكم انه تقرر ان تكون عطل اطار القيمين على النحو التالي :

1 - الاعياد الدينية والقومية :

يتمتع اطار القيمين في الاعياد الدينية والقومية بالمعطل المدرسية على انه اذا دعت
ضرورة الصلحة الى تكليف بعض القيمين بالعمل اثناءها فانه يقع تمويض أيام العمل
بأيام عطل في الفترة المتراوحة ما بين 15 جوان و 30 جوان .

2 - عطل الخريف والشتاء والربيع :

يتمتع القيمون بالمعطل المدرسية على ان القيمين العاملين بالمعيت يفادرون المعيت
ويعودون اليه حسب ما يقتضيه نظام العمل بالمعيت .

3 - العطلة الصيفية :

يتمتع القيمون بعطلة صيفية ابتداء من غرة جويلية الى 10 سبتمبر . على انه اذا دعت
ضرورة الصلحة الى تكليف بعض القيمين بالعمل من غرة سبتمبر الى العاشرة منه فانه
يقع تمويض أيام العمل بأيام عطل في الفترة ما بين 15 و 30 جوان .

4 - يوم الراحة الاسبوعية :

يتمتع القيمون العاملون بالقسم الخارجي بيوم راحتهم الاسبوعية يوم الاحد ويتمتع
القيمون العاملون بالقسم الداخلي أو بالقسمين الداخلي والخارجي معا بيوم
راحة اسبوعية ينبسطه مدير المعهد .

5 - عطل القيمين المكلفين بعمل اداري :

يتمتع القيمون المكلفون بعمل اداري فقط بنفس المعطل التي يتمتع بها الاعوان الاداريون
بالنسبة الى المعطل القصيرة أو الطويلة أو العطلة الصيفية .

وعليه فالرجاء اعلام المنيين بالامر بفحوى هذا المنشور والسهر على
تطبيقه بكل عناية .

والسلام
وزير التربية القومية

محمد الوالي